

قانون رقم ١ لسنة ١٩٩٣

بتعديل بعض أحكام قانون الضرائب على الدخل

الصادر بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يضاف إلى المادة ٣٣ من قانون الضرائب على الدخل الصادر بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ بند جديد برقم (سادسا) نصه الآتي :

سادسا = أرباح المشروعات الجديدة التي أقيمت أو تقام بعد العمل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ١٩٩١ بإنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية والممولة كلياً أو جزئياً من أموال هذا الصندوق .

ويكون الإعفاء لمدة خمس سنوات ابتداء من تاريخ مزاولة النشاط .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ رجب سنة ١٤١٣ هـ

(الموافق ١١ يناير سنة ١٩٩٣ م)

حسنى مبارك